

61- شرح صحيح البخاري (كتاب التفسير)

يوسف الشبل

كل هذه سبلي ادعو الى الله المشركين باسم الله والحمد لله واصلی واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحابه ومن اهتدی بهداه الى يوم الدين اما بعد - [00:00:00](#)

هذا اليوم هو اليوم السادس والعشرون من الشهر السابع من عام ستة واربعين واربع مئة والف من الهجرة. كتاب التفسير من صحيح البخاري وسورة النساء بعدهما اورد المؤلف وما رواه في في صحيحه - [00:00:47](#)

من الاحاديث المتعلقة بتفسير سورة المائدة ينتقل الى تفسير سورة النساء وطريقة المؤلف يذكر الالفاظ الغريبة ثم يذكر التفاسير او الاحاديث والآثار. فيقول قال ابن عباس بدون سند قال ابن عباس يستنكر - [00:01:05](#)

يستكتر هذه الآية واردة في سورة النساء في اخر سنتين لن يستنكر المسيح قال لن يستنكر يعني لن يستكتر طيب قواما قال قواما قال قواما

قال قواما من معايشكم قواما وين وردت في النساء - [00:01:30](#)

نقول في قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعلها التي جعل الله لكم قياما. قال هي هي قرأت قياما هكذا وقرأت بقراءة ايضا صحيحة قيما قيما هذه قراءة ابن عامر - [00:01:49](#)

اه نافع وابن عامر قيما والجمهور بقية القراء كلهم يقرأون قياما. اما صدق المؤلف هنا قواما فانهم ذكروا انها قراءة شاذة ذكروا ان قراءة شاذة طيب اللي هي قواما - [00:02:09](#)

طيب يعني والمقصود المعنى سواء قرأت قواما او قياما او قيما ان الله جعل المال ما يتقوم به الانسان ويتعيش به. مثل ما ذكر سبحانه وتعالى في قوله في سورة المائدة جعل الله الكعبة البيت الحرام - [00:02:31](#)

قياما للناس يعني مكاسب لهم ومعايش طيب يقول لهن سبليا. هذه اه في آية اه المرأة التي تأتي الفاحشة واللاتي يأتين الفاحشين من نسائكم فاستشهدوا عليهم اربع فان شهدوا فامسكونهن في البيوت حتى - [00:02:51](#)

حتى يتوفاهم الموت او يجعل الله لهم سبليا. قال ما هو السبيل؟ قال الرجم للثيب والجدل البكر. كيف عرفنا حديث عبادة؟ قال خذوا عني خذوا عنني. قد جعل الله لهم سبليا - [00:03:13](#)

طيب يقول قول غيره غير من قال ابن عباس انه الان ذكر ان ابن عباس فسر يستنكر وقواما لهن سبليا ثم انتقل قال وقال غيره وذكر المحقق ان المقصود بغيره اهل اللغة. كابي عبيدة - [00:03:30](#)

اه مع عمر ابن متنى وغيره قال متنى وثلاثة ورباع يعني انتين وثلاثا واربعا ولا تجاوز العرب رباع. لا تجاوز رباع في في الزواج انها لا لا تقول يعني لا يجوز الا اربع نساء - [00:03:51](#)

اربع نساء او انه يقصد بالرباع ان العرب لا تقول خمس وسداس وانما تقول رباع. طيب هذه الالفاظ الان ينتقل الى الى الروايات التي جاء فيها تفسير بعض الاليات يقول باب - [00:04:11](#)

آآ قوله وان خفتم الا تقططوا في اليتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء متنى وثلاث ورباع. يقول حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرني هشام ابن عروة - [00:04:27](#)

عن ابيه من هو ابوه؟ هشام ابن عروة؟ نقول ابوه عروة. عروة من؟ عروة ابن الزبيبر. تابعي من الفقهاء السبعة وكان كثيرا ما يدخل على عائشة عائشة خالتة. لأن امه اسماء - [00:04:46](#)

وعائشة خالتة ويدخل على عائشة خالتة ويسأل عن كثير من الاليات. هذا من؟ هشام ابن عروة. او عروة الذي يدخل عروة قال يقول

عن عائشة رضي الله عنها يعني عائشة قالت ان رجلا كانت له يتيمة - 00:05:02

فنكحها وكان له عنق عنق وكان يمسكها عليه. ولم يكن لها من نفسه شيء. فنزلت فيه هذه الآية فنزلت فيه هذه الآية ان رجلا كان له يتيما يعني عنده يتيمة - 00:05:25

يعني يتيم من اقاربه يعني ممكنا يتزوجها قال فنكحها وقال لها عنق ما المراد بالعنق؟ عندنا عنق بالكسر وعنق لا بد ان نفرق بينها عنق بالكسر الذي هو القنو الذي يخرج - 00:05:43

يخرج من من النخلة يكون فيه ثمرة هذا نسميه ماذا؟ عنق بالكسر اللي هو القنو قنوان والعنق هو النخل نفسه كان لها المرأة او اليتيمة هذى لها عنق يعني لها نخيل - 00:06:06

لها نخيل واو نخل قال وكان يمسكها عليه اي على هذا العنق يعني يريد انها لا تتزوج بشخص اخر ثم يأخذ النخل عن عليها فكان هو يمسكها حتى يأخذ النخل. ولم يكن لها من نفسه شيء ما يريد لها هي لنفسها قد تكون دمية او ليس له رغبة في زواجها - 00:06:22 لكن يتزوجها علشان يأخذ ما وراءها. ولم يكن له من نفسه شيء فنزلت الآية. نزلت وان خفتم الا تقسطوا في اليتامي فانكحوا ما طالكم. اذا تريدين ان تتزوج بها لاجل ما لها - 00:06:44

فلا تتزوج لا تتزوج بها لاجل ما لها. لماذا لانك لا تقصد يعني العدل بها او اه الاحسان اليها وانما تقصد ما لها حتى لا يذهب عليك. فنزلت الآية ان خفتم الا تقصرتوا في اليتامي فانكحوا ما طاب لكم - 00:06:58

الباب واسع. اذهب الى غيرها قال شف قالت احسبوا قالت اه فنزلت فيه احسبوا كان قال كانت شريكته في ذلك العنق وفي ماله. لان هي دخلت معه في المال. زين - 00:07:14

لا يريد انها ان تذهب الى رجل اخر يتزوجها فيأخذ. فيشارك في ماله. فهي يريد ان يبقى المال له طيب هذا واضح يقول حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله - 00:07:32

حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سأله عائشة رضي الله عنها قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامي. وقالت يا ابن اخي او يا ابن اختي يا ابن اختي هذه اليتيمة - 00:07:49 تكون في حجر ولها. تشركه في ماله ويعجبها ماله وجمالها. في يريد ولها سوي ان يتزوجها بغير ان يقسط بصدقها. يقول انت عندي في البيت وانا الذي قمت بكافالتك وربتك - 00:08:08

والمال مالك وانت انا اريد ان اتزوجك لكن لا اريد ان اعطيك مهرا كثيرا. قال يقصد في ماله يعني يبخس في مالها يعني بغير ان يقسط يعني بغير ان يعدل في مالها. فيبخسها. فيعطيها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره. فيقول لا يريد ان يعطيها مثل غيره - 00:08:28

يعني فنهوا عن ان ينكحوهن الا ان يقتصرهن. اذا انت تريدين ان تقسط لها وتعطيها حقها كاملا. والا اتركها وتزوج بغيرها لان بعضهم يقول انا الذي ربيتها وانا الذي خدمتها واسكتتها عندي. كيف اعطيها نفسي المهر؟ ما اعطيها نفس المهر - 00:08:49 فهذا معناه طيب يقول هنا اه فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقتصرهن. وبلغوا لهن اعلى سنتهن في الصداق. يعني اعلم تأخذه وامروا ان امرؤا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. اذهب الى غيرها. اذا انت عندك يتيمة ولا تريدين ان تقسط اليها اتركها - 00:09:07 طيب قال عروة قالت عائشة وان الناس استفتوها رسول الله بعد هذه الآية فانزل الله ويستفتو لك في النساء هذه الآية في اخر النساء قل الله يفنيكم فيهن وما يتلى عليكم في كتاب في ينامي النساء التي هي هذه الآية. التي بين ايدينا وهي الآية الثالثة - 00:09:33

طيب قال قالت عائشة وقوله وقول الله تعالى في آية اخرى وترغبون ان تنكحوهن قال رغبة احدهم عن عن يتيمنه حين تكون قليلة المال والجمال. يقول اذا كانت ما عندها مانع - 00:09:56

وهي عنده يتيمة ما عندها مال وليس بها جمال يرحب عنها يعني لا يتزوجها يرحب عنها قال فنهوا ان ان ينكحوا عن من رغبوا في ماله وجماله. في ينامي النساء الا بالقسط من اجل رغبتهن عنهن اذا كن قليلات المال والجمال - 00:10:14

اذا كلمة ترغبون محتملة. ترغبون عنهن ان كن قليلات المال والجمال. ترغبون فيهن ان ان كثيرات المال والجمال. ترغب عنها او ترغب فيها. تقول انا ارغب في فلان يعني اطلبه. ارحب - [00:10:38](#)

طبعا هو لا اريده. فهي محتملة الاية. فان كانت يعني دمية ترغب عنها. ان كانت جميلة ترغب فيها. فان كنت ترغب فيها اعطيها واقسط اقصد لها كما قالت عائشة رضي الله عنها هذا تفسير - [00:10:58](#)

قوله تعالى وان خفتم الان هذه الروايات التي رواها البخاري عن عائشة هي تفسير وبيان سبب النزول يعني سبب نزول وتفسير طيب قال بعدها المؤلف قال باب ومن كان فقيرا فليأكل بالمعرفة - [00:11:14](#)

من كان غنيا فليس تعفف هي في القيام على القيام. اذا كان الشخص يقوم على ايتام ننظر في حاله هل يجوز يأخذ من مال اليتيم؟ مقابل خدمته والقيام ولا ما يجوز - [00:11:37](#)

قال الله عز وجل ان كان غنيا فليستأنف. لا يأخذ. وان كان فقير يأخذ بمقدار الاراتب او اجرة اجرة له. قال كيف قال من كان غنيا فليستأجر. طيب ومن كان فقيرا قال فليأكل بالمعرفة ليأخذ بمقدار بمقدار ما يأخذ غيره بالمعرفة - [00:11:53](#)

ثم قال اذا دفعتم اليهم اموالهم دفعتم الاموال الى اصحابها اليتامي بعد بلوغهم ورشدهم فاشهدوا عليهم فاشهدوا عليهم يعني لابد ان تأتي بالشهود حتى تبرأ ذمتك. حتى لا يطالبك مرة اخرى - [00:12:13](#)

يقول اه ولا تأكلوها اسراها وبدارا. الاسراف معروف. يأكلها في على وجه الاسراف والتبذير. طيب وبدارا؟ قال مبادرة سرعة تزيد ان تأخذ قبل ان يكبر لان عرفت انه اذا بلغ وكبر سيرأخذ ماله فانت تأتي تأكل تأكلها بسرعة هذا حرام - [00:12:33](#)

طيب قوله اعتدنا شوف هذه الاية اعتدنا وبين في في الكفار اعتدنا في الكافر في اية رقم ثم نطعش من السورة اعتدنا الكافرين عذابا اليمى بعدها بعدها لا تأكلوا اموالكم بينكم الا ان تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان - [00:12:55](#)
بكم رحمة من يفعل ذلك عدوا وظلموا وسوف نصليه نارا كان ذلك على الله يسيرا ان تجتنب كبار ما تنهون عنه يكفر عنكم سيناتكم ويدخلكم مدخلا كريما موجودة في شوف - [00:13:30](#)

هاري ثم نطعش بهاري ثم نطعش عندك هاري ثم نطعش من سورة النساء احسنت حضر احدهما قال اني تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار او لئك اعتدنا لهم. اعتدنا قال كيف اعتدنا؟ قال اصلها اعتدنا - [00:13:45](#)

اعتدنا من العدة. اعتدنا فلما جاءت دال ودال قلبت الاولى تاء. فقال اعتدنا تخفيفا. اعتد هذا جائز طيب قال حدثني قال البخاري حدثني اسحاق اخبرنا عبد الله بن نمير حدثنا هشام عن ابيه اي عروة عن عائشة خالته رضي الله عنها في قوله تعالى ومن كان فقيه ومن كان غنيا فليس تعذر - [00:14:08](#)

ومن كان فقيرا فليأكل بالمعرفة. قالت عائشة انها نزلت في مال اليتيم. ان كان فقيرا ان يأكل منه مكان قيام عليه بمعرفة يا اخو مقابل مقابل طيب طيب قوله تعالى هنا واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين - [00:14:38](#)

هذا الان عندنا ماذا عندنا اذا مات الشخص توفي هذا صاحب هذه الدار هذه الدار ثم ارادوا ان يقسموا ما له على الورثة المال هذا قد يكون في البيت قد يكون في مزرعة قد يكون في محل تجاري - [00:15:01](#)

يأتون فقراء ويأتون اقارب ويأتون يتامى يريدون ان يحصلوا على يعني يتناقلون الاخبار ان فلان توفي وهو عنده مال فيأتون عند البيت فيقولون لعلمهم يعطونا من هذا الماء شيئا قليلا - [00:15:24](#)

فيحضرون القسمة هل يعطون او لا يعطون؟ قال الله سبحانه وتعالى اذا حضر القسمة هؤلاء اولوا القربى واليتامى والمساكين او عند البيت اعطوه اذا حضر قسمه قال سبحانه وتعالى اذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه. اعطوه شيئا يسيرا. يسمى رطخ يرطخ لهم رطخ يعطونه شيئا يسيرا - [00:15:42](#)

وقلوا لهم قولا معروفا عندما ما يكون في قسمة. اما انهم لم يقسموا او ان القسمة تحتاج الى وقت مثل عقارات واراضي يا هؤلاء يقولون ما عندنا شيء عقارات واراضي بعددين تعالوا او نعطيه يعني بيعطون كلمة طيبة لعل الله يرزقكم ان شاء الله اما اذا كان - [00:16:09](#)

مثلا محل تجاري يعطونه من الاشياء اللي عنده في التجارة او مزرعة يعطونهم بعض الفواكه والخضار والثمار او بيت مثلا يعطوهم بعض الملابس او نحو ذلك حذر قسمة اعطوهم على قدرهم. هل هذه الاية منسوخة؟ بایة المواريث او نقول محكمة. قيل هذا وقيل هذا. وال الصحيح - [00:16:29](#)

انها محكمة ليست منسوخة ولكن الناس تساهلوا فيها. وليس قال هنا قال ابن عباس قال المؤلف حدثنا احمد بن حميد اخبرنا عبيد الله الشعبي عن سفيان عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا حضر القسمة قال هي محكمة. ثابتة وليس منسوخة. تابعه سعيد - [00:16:50](#)

عن ابن عباس من هو سعيد ابن جبير هو تلميذ ابن عباس واضح؟ طيب بعد ذلك المؤلف الان ينتقل الى ايات الوصايا رواية الوصايا ايات المواريث ايات المواليد ذكر فيها آآ حديثين. الحديث الاول يقول حدثنا قال تعالى يوصيكم الله. قال حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا - [00:17:17](#)

هشام عند ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ابن المنك العن جابر قال عن جابر رضي الله عنه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم كان جابر قد مرض فعاده النبي زيارة بزوره - [00:17:48](#)

وابو بكر في بني سلمة ماشيين يعني على اقدامه فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا اعقل يعني اصابني مرض شديد حتى اني لا اعقل. فدعا بما طلب النبي ماء فتوضاً منه - [00:18:02](#)

النبي صلى الله عليه وسلم توضاً ثم رش علي من هذا الماء الذي توضاً به بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فافتقت يعني ذهب عني الاغماء فقلت ما تأمرني يا رسول الله ان اصنع في مالي انا اخاف اموت فماذا اصنع بمالي - [00:18:18](#)

قال رسول الله فنزلت يوصيكم الله باولادكم. اذا هذه الاية من سبب نزولها قصة قصة جابر رضي الله عنه طيب قال لكم نصف ما ترك ازواجكم؟ قال حدثنا محمد ابن يوسف عن ورقاء عن ابن عن ابي نجيح - [00:18:35](#)

عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين يقول كان هذا في الاول ان المال للابناء للولد ذكورا او اناثا. اذا مات الشخص اولاده يأخذون ماله. والوالدين لهم الوصية - [00:18:57](#)

فقط يوصوا ان اوصي لوالديه ولا ما له شيء. فنسخ الله من ذلك ما احب. فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل عن الابوين لكل واحد منهما السادس والثالث. وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر - [00:19:17](#)

والربع. طيب. يعني كأن يعني قول ابن عباس هنا انه في الجاهلية اذا مات الشخص يأتي اولاده ذكورا واناثا ابناهه وبناته. ويتقاسمون المال حتى ان الجاهلية ما يورثون البنات اصلا. يورثون الاولاد. واحيانا ما يورثون الاولاد. قال وكانت الوصية للوالدين. الوالدان لهما الوصية. قال فنسخ ذلك - [00:19:37](#)

يعني رفع هذا الحكم بحكم اخر. قال من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين يعني ان الابناء والنساء عموما الابناء والاخوات للذكر مثل حظ الابناء يعني الابناء الاولاد يعني الاولاد ذكورا واناثا للذكر مثل حظ - [00:20:03](#)

يعني اذا اعطيينا البنت سهم نعطي الابن سهرين طيب هذا واضح مثل ما قال الله سبحانه وتعالى الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين. قال وجعل للابوين لكل مال من لكل واحد منهمما السادس. اذا مات - [00:20:25](#)

الرجل فان ابويه لكل واحد منها السادس. واحيانا تأخذ الام الثالث. اذا لم يكن هناك والد من الاولاد تأخذ الثالث او اخوة لان الام الاخوة اثنان فصاعدا يحجبون الى السادس. والابناء الاولاد - [00:20:45](#)

الى السادس الاولاد يحجبون الى السادس. فهي تارة تأخذ الثالث وتارة تأخذ الثالث. متى تأخذ الثالث؟ اذا لم يكن هناك فروع يعني اولاد ولا اخوة. تأخذ الثالث اذا وجد اما فروع او اخوة. هذى الزوج والاب - [00:21:09](#)

مدى الاب ماذا يأخذ؟ نقول يأخذ السادس والباقي. احيانا واحيانا يأخذ سدس طيب ثم قال وجعل المرأة الثمن من هي المرأة هنا؟ نقول الزوجة الزوجة تأخذ الثمن وتأخذ الربع. متى؟ تأخذ الزوجة الثمن إذا كان فيه اولاد للميت. فلها الثمن. إذا لم يوجد له اولاد - [00:21:29](#)

تأخذ الربع. والزوج اذا ماتت زوجته يأخذ الشطر يعني نصف المال اذا لم يكن اولاد. اذا وجد اولاد يأخذ الربع يأخذ الربع. قال سبحانه وتعالى ولكم اه نصف ما ترك ازواجهكم - [00:21:50](#)

كن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع. ثم قال ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد. فان كان لكم ولد فلهن التمور هذا معنى هذه الآيات التي تتعلق - [00:22:09](#)

بالميراث بعد ان ينتقل المؤلف الى قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء وهذا موضوع يتعلق المرأة في الجاهلية كانت اذا ماتت يأتون الورثة ويرثونها كأنها مال ويتصرفون فيها. فجاء القرآن فقال لا يحل لكم ان ترثوا - [00:22:23](#)

النساء المرأة ليست ميراث وليس سلعة حتى ترثونها طيب يأتي الكلام عنه ان شاء الله في اللقاء القادم نقف عند هذا القدر الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:22:42](#)

بارك الله فيكم وجزاكم الله عنا خيرا كل هذه سبيلي. ادعوا الى الله. على بصيرة - [00:22:57](#)